وزارة التربية

أمر حكومي عدد 819 لسنة 2016 مؤرخ في 28 جوان 2016 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 2988 لسنة 2008 المؤرخ في 8 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط نظام تأجير الأعوان المكلفين بالمشاركة في مختلف الامتحانات والمناظرات المدرسية التي تنظمها وزارة التربية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرّخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008،

وعلى الأمر عدد 2950 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التربية والتكوين،

وعلى الأمر عدد 2988 لسنة 2008 المؤرخ في 8 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط نظام تأجير الأعوان المكلفين بالمشاركة في مختلف الامتحانات والمناظرات المدرسية التي تنظمها وزارة التربية كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2224 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013،

وعلى الأمر عدد 84 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإحالة مشمولات وزارة التربية والتكوين سابقا والمتعلقة بالتكوين المهني إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 12 جانفي 2016 المتعلق بتسمية أعضاء للحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول ـ تلغى أحكام الفصل الأول والفصل 4 (جديد) من الأمر عدد 2988 لسنة 2008 المؤرخ في 8 سبتمبر 2008 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :

الفصل الأول (جديد) : تضبط أحكام هذا الأمر نظام تأجير الأعوان المكلفين بالمشاركة في مختلف الامتحانات والمناظرات المدرسية التي تنظمها وزارة التربية.

الفصل 4 (جديد): تسند مكافآت مالية للأعوان المكلفين بإعداد وتنظيم الامتحانات والمناظرات المدرسيّة مقابل أعمالهم طبقا لبيانات الجدول التالي:

بيان الأعمال	المجموعة 1	المجموعة 2	المجموعة 3
مركز الاختبارات الكتابية			
رئاسة مركز : ـ من 1 إلى 10 قاعة امتحان	20د في اليوم	20د في اليوم	20د في اليوم
ـ من 11 إلى 20 قاعة امتحان.	25د في اليوم	25د في اليوم	25د في اليوم
ـ من 21 قاعة امتحان فما فوق	30د في اليوم	30د في اليوم	30د في اليوم
مساعدة رئيس المركز:			
ـ من 1 إلى 10 قاعة امتحان	15د في اليوم	15د في اليوم	15د في اليوم
ـ من 11 إلى 20 قاعة امتحان.	17.5د في اليوم	17.5د في اليوم	17.5د في اليوم
ـ من 21 قاعة امتحان فما فوق	20د في اليوم	20د في اليوم	20د في اليوم
الكتابة:			
ـ من 1 إلى 10 قاعة امتحان	10د في اليوم	10د في اليوم	10د في اليوم
ـ من 11 إلى 20 قاعة امتحان.	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم
ـ من 21 قاعة امتحان فما فوق	15د في اليوم	15د في اليوم	15د في اليوم

بيان الأعمال		المجموعة 1	المجموعة 2	المجموعة 3
العملة:				
ـ من 1 إلى 10 قاعة امتحان		7.5د في اليوم	7.5د في اليوم	7.5د في اليوم
ـ من 11 إلى 20 قاعة امتحان.		10د في اليوم	10د في اليوم	10د في اليوم
ـ من 21 قاعة امتحان فما فوق		12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم
معاينة سير الاختبارات الكتابيّة		50د في اليوم	50د في اليوم	50د في اليوم
مراقبة أجهزة التشويش على الذبذبات		10د في اليوم	10د في اليوم	10د في اليوم
مركز جمع التحاريـر				
رئاسة مركز		20د في اليوم	20د في اليوم	20د في اليوم
مساعدة رئيس المركز		15د في اليوم	15د في اليوم	15د في اليوم
ايصال التحاريـر:				
ـ المرافق		12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم
ـ السّائق		12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم
العملة		7.5د في اليوم	7.5د في اليوم	7.5د في اليوم
مركز التجميع و التوزيع				
رئاسة مركز		35د في اليوم	35د في اليوم	
مساعدة رئيس المركز		20د في اليوم	20د في اليوم	
رئيس منطقة تجميع		17د في اليوم	17د في اليوم	
الكتابة		15د في اليوم	15د في اليوم	
العملة	رئيس المطبخ	15د في اليوم	15د في اليوم	
	مساعد رئيس المطبخ	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	
	التنظيف و المطبخ	10د في اليوم	10د في اليوم	
المكلف بالتزود		10د في اليوم	10د في اليوم	
لجنة الغش و سوء السلوك*		30د في اليوم	30د في اليوم	
المسؤول عن الإعلامية		20د في اليوم	20د في اليوم	
السائق		12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	
مركز الإصلاح				
رئاسة مركز		35د في اليوم	35د في اليوم	35د في اليوم
كتابة عامة		20د في اليوم	20د في اليوم	20د في اليوم
رئاسة لجنة إصلاح		60د في اليوم	50د في اليوم	50د في اليوم
مراقبة الإصلاح		40د في اليوم	40د في اليوم	40د في اليوم
ضبط مقاييس الإصلاح النهائيّة		40د في اليوم	30د في اليوم	30د في اليوم
الكتابة		15د في اليوم	15د في اليوم	15د في اليوم

بيان الأعمال		المجموعة 1	المجموعة 2	المجموعة 3
العملة	رئيس المطبخ	15د في اليوم	15د في اليوم	15د في اليوم
	مساعد رئيس المطبخ	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم
	التنظيف و المطبخ	10د في اليوم	10د في اليوم	10د في اليوم
المكلف بالتزود		10د في اليوم	10د في اليوم	10د في اليوم
المسؤول عن الإعلاميّة		20د في اليوم	20د في اليوم	20د في اليوم
لجنة قراءة النتائج : ـ رئاسة اللجنة		45د في اليوم	35د في اليوم	35د في اليوم
ـ عضويّة اللجنة		30د في اليوم	25د في اليوم	25د في اليوم
السائق		12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم
مركز الإيداع				
رئاسة مركز		25د في اليوم	25د في اليوم	25د في اليوم
مساعدة رئيس المركز		20د في اليوم	20د في اليوم	20د في اليوم
إيصال المواضيع أو التحارير: المرافق		12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم
ـ السّائق		12.5د في اليوم	12.5د في اليوم	12.5د في اليوم
متابعة أجهزة المراقبة		15د في اليوم	15د في اليوم	15د في اليوم
الإعداد المادي والبيداغوجي وإصدار النتائج والعقوبات				
اختيار المواضيع		30د في اليوم	30د في اليوم	30د في اليوم
المصادقة على المواضيع		50د في اليوم	50د في اليوم	50د في اليوم
عضوية لجنة جهوية لاقتراح المواضيع		30د في اليوم	30د في اليوم	30د في اليوم
الإعداد ـ التنظيم ـ الطباعة ـ الشّحن ـ النقل ـ إصدار النتائج		30د في اليوم	30د في اليوم	30د في اليوم
المراقبة المركزيّة بأجهزة الكاميرا		20د في اليوم	20د في اليوم	20د في اليوم
اللّجنة الوطنيّة لإصدار العقوبات في حالات الغشّ وسوء السلوك		30د في اليوم	30د في اليوم	30د في اليوم

* يرأس لجنة الغش وسوء السلوك وجوبا رئيس مركز التجميع والتوزيع ويتمتع تبعا لذلك إضافة إلى المنحة المخولة له بالمنحة المخولة للجنة الغش وسوء السلوك و تحجب المنحة المخولة لهذه اللجنة في صورة عدم وجود حالات غشّ أو سوء سلوك.

الفصل 2 ـ تضاف إلى الأمر عدد 2988 لسنة 2008 المؤرخ في 8 سبتمبر 2008 المشار إليه أعلاه فصل 4 (رابعا) كما يلي :

الفصل 4 (رابعا) : تسند إلى الأعوان المكلفين بإعداد التحويلات البنكية أو البريدية لخلاص المتدخلين في الامتحانات والمناظرات المدرسيّة منحة جزافية تقدر بـ205 دينارا بعنوان كل مناظرة أو امتحان.

الفصل 3 ـ وزير التربية ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جوان 2016.

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد

الإمضاء المجاور

وزير التربية

ناجي جلول

وزير المالية

سليم شاكر